غسيل الأموال وطرق المعالجة - دراسة تطبيقية على المصارف الليبية -

د. عمر مفتاح الساعدي

جامعة سرت - ليبيا

oassadi2007@hotmail.com

Received: 2014 Accepted: 2014 Published: 2014

ملخص:

تعتبر ظاهرة غسيل الأموال من أهم الجرائم الاقتصادية و أخطر جرائم عصر الرقمي كما أصبحت ظاهرة غسيل الأموال تهدد النمو الاقتصادي للبلدان باعتبارها من الجرائم الاقتصادية التي تعد أكثر خطورة لما لها من تأثيرات سلبية وخصوصاً على الدور الاقتصادية لأي بلد.

تهدف الدراسة إلى توضيح مفهوم ظاهرة غسيل الأموال وطرق مكافحتها والتعرف على مدي توفر القوانين والتشريعات اللازمة التي تجرم ظاهرة غسيل الأموال في ليبيا وكذلك التعرف على مدى إدراك موظفي المصارف التجارية واكتشافهم لعمليات غسيل الأموال ومدى وعيهم بالآثار السلبية لها. وهل هناك تشريعات وقوانين لمكافحة هذه العملية.

حيث توصلت الدراسة إلى أن هناك إدراك لدى موظفي المصارف التجارية بخطورة هذه العمليات، كما لديهم الخبرة الكافية في متابعة واكتشاف العمليات المشبوهة التي تحدث والإبلاغ عنها وضبطها، والإضرار التي تسببها هذه العمليات على القطاع المصرفي والاقتصادي ككل.

الكلمات المفتاحية: المصارف، الأموال، الاقتصاد، الجرائم، التشريعات.

Abstract:

The phenomenon of money laundering is considered of the most important economic crimes and the most serious crimes of the digital age, has also become a phenomenon of money laundering threatens the economic growth of countries as economic crimes, which are more dangerous because of its negative effects, especially on the economic role of any country.

The study aims to clarify the concept of the phenomenon of money laundering and ways to combat it and get to know the availability of the legislation and laws that criminalize the phenomenon of money laundering in Libya, as well as identify how to recognize the staff of commercial banks and their discovery of money laundering operations and the extent of their awareness of its negative effects. Is there any legislation and laws to combat this process?

The study has found out that there is a realization among the staff of commercial banks of the seriousness of these processes, as they have sufficient experience in the discovery and follow-up of suspicious transactions that occur, reporting and tuned, and damages caused by these operations on the banking sector and the economic as a whole.

Keywords: *Banks, Money, Economy, Crimes, Legislation.*

تمهيد:

يشهد العالم الحديث ثورة هائلة في التقدم العلمي بسائر صورة وأشكاله والتي هي بلا أدنى شك ذات تأثير على مختلف نواحي الحياة, والجريمة هي إحدى الصور ذات صلة وطيدة بهذا التطور حيث ظهرت مؤخراً العديد من الجرائم التي ترتبط ارتباطاً وثيقا بالتقنية العلمية الحديثة مثل جرائم الحاسوب وجرائم التجارة

الالكترونية عبر شبكات الانترنت وبعض الجرائم مثل سرقة الأموال والثراء الغير المشروع. ومن ثم ابتكار أساليب جديدة ومتطورة لإخفاء مصدر هذه الأموال، وهو ما ظهر مؤخرا من مصطلح تم تداوله في العديد من المحافل الدولية والإقليمية والمحلية المهتمة بالجرائم الاقتصادية والأمن الاجتماعي وهو غسيل الأموال.

وتعتبر جرائم غسيل الأموال (Money Laundering) أخطر جرائم عصر الاقتصاد الرقمي، والتحدي الحقيقي لمؤسسات المال والأعمال، وهي أيضاً امتحان لقدرة القواعد القانونية على تحقيق فعالية مواجهة الأنشطة الجرمية ومكافحة أنماطها المستجدة.

وكان لزاما إسباغ المشروعية على عائدات الجريمة أو ما يعرف بالأموال القذرة، ليتاح استخدامها بيسر وسهولة، ولهذا تعد جريمة غسيل الأموال مخرجاً لمأزق المجرمين المتمثل بصعوبة التعامل مع متحصلات جرائمهم خاصة تلك التي تدر أموالاً باهظة، كتجارة المخدرات وتهريب الأسلحة والرقيق وأنشطة الفساد المالي ومتحصلات الاختلاس وغيرها.

1. **مشكلة الدراسة**

تعد ظاهرة غسيل الأموال من صور الجرائم الاقتصادية التي انتشرت في الآونة الأخيرة وهى ظاهرة ترتبط بالجريمة المنظمة وعلي الأخص بجريمة المخدرات وجرائم الإرهاب وتهريب الأسلحة وغير ذلك، وكما أنها ظاهرة تتصل بالمؤسسات المالية لا سيما المصارف لما توفره بعملياتها من قنوات كوسيلة يقوم عن طريقها المتورطون في العمليات المشبوهة لتنظيف الأموال لذلك تكمن مشكلة الدراسة في تسليط الضوء على هذه الظاهرة وأثارها السلبية على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والأمنية من أجل أتحاذ إجراءات وآليات فعالة مختلفة للحد من تلك التأثيرات السلبية, ولهذا يمكن صياغة مشكلة الدراسة من خلال التساؤلات الآتية:

- ✓ هل موظفي البنوك التجارية مدركين لظاهرة غسيل الأموال وأثارها السلبية على اقتصاد الوطني.
- ✓ هل توجد قوانين وتشريعات تجرم ظاهرة غسيل الأموال في ليبيا.
- ✓ ما مدى قدرة موظفي البنوك التجارية على اكتشاف عمليات غسيل الأموال.

2. **أهداف الدراسة:** تهدف الدراسة إلى:

- ✓ تقديم إطار نظري حول ظاهرة غسيل الأموال وطرق مكافحتها.
- ✓ التعرف على مدى إدراك موظفي البنوك التجارية للآثار السلبية لظاهرة غسيل الأموال على الاقتصاد الوطني.
- ✓ التعرف على مدى توفر القوانين والتشريعات اللازمة التي تجرم ظاهرة غسيل الأموال في ليبيا.
- ✓ التعرف على مدى قدرة موظفي البنوك التجارية على اكتشاف عمليات غسيل الأموال.

3. **أهمية الدراسة:**

تستمد الدراسة أهميتها من أهمية دور المصارف باعتبارها صمام الأمان لمواجهة عمليات غسيل الأموال والتي لا تخضع عملياتها إلى حدود معينه بقدر ما يحكمها توفر بيئة مناسبة ومرنة لمزاولة نشاطها، وهذا ما توفره الدول التي لا يوجد فيها تشريع بجرم هذه العمليات أو لضعف أو سوء فهم في تطبيق القوانين والإجراءات المصرفية والمالية والاقتصادية والأمنية الخاصة بعملية المكافحة.

وتستمد الدراسة أهميتها من كونها تسلط الضوء على هذه الظاهرة باعتبارها من الجرائم المستحدثة التي لم تنل حظها من الدراسة والبحث اللازمين لفهم هذه الظاهرة فهماً علمياً شاملا ومتكاملاً على اعتبار أن ذلك الفهم هو المدخل الطبيعي للتوصل إلى مواجهة هذه الظاهرة والتصدي لها بالفاعلية المطلوبة.

4. **فرضيات الدراسة:** بناء على المشكلة الدراسة وأهدافه تم صياغة الفرضيات التالية:

- ✓ موظفي البنوك التجارية على أدراك بظاهرة غسيل الأموال والآثار المترتبة عليها.
- ✓ توجد قوانين وتشريعات مصرفية لمكافحة ظاهرة غسيل الأموال.
- ✓ لدى موظفي البنوك التجارية قدرة على اكتشاف عمليات غسيل الأموال.

5. **مجتمع وعينة الدراسة:** مجتمع الدراسة يشمل القطاع المصرفي في ليبيا, وعينة الدراسة تضمنت المصارف التجارية العاملة في مدينة سرت, ومن أجل الحصول على المعلومات والبيانات المطلوبة لأغراض البحث فقد تم توزيع استبانه على العاملين بالمصارف التجارية (الصحارى، التجاري الوطني، الوحدة، التجارة والتنمية، الجمهورية).

6. **الدراسات السابقة:**

❖ دراسة (الرفاتي، 2007) بعنوان: "عمليات مكافحة غسيل الأموال وأثر الالتزام بها على فعالية النشاط المصرفي الفلسطيني". تهدف الدراسة إلى التعرف على أثر الالتزام بإجراءات مكافحة غسيل الأموال على فعالية النشاط المصرفي الفلسطيني, وذلك من خلال دراسة العلاقة بين النشاط المصرفي, والتغيرات المستقلة.

هذا وقد توصلت الدراسة إلى انه يوجد تأثير سلبي لتطبيق عمليات وإجراءات مكافحة غسيل الأموال على السرية المصرفية الفلسطينية, كما أكدت على أن مكافحة غسيل الأموال يحمى النشاط المصرفي من الانهيار أو المسألة القانونية وتوصى الدراسة بضرورة وجود قانون فلسطيني مستقل لمكافحة غسيل الأموال يراعى الحالة الفلسطينية.

❖ دراسة (الطراونة، 2005) بعنوان "أساس التزام البنوك مكافحة عمليات غسيل الأموال ونطاق هذا الالتزام في النظام القانوني الأردني". تهدف الدراسة إلى التعرف على الأساس القانوني الالتزام المصارف العاملة في الأردن بالقيام بدورها في منع عمليات غسيل الأموال وكشفها, وأهمية إلزام المصارف الأردنية للقيام بدورها في منع

عمليات غسيل الأموال وكشفها في ضوء المادة 93 من قانون البنوك رقم 28 لسنة 2000 م وتعليمات المصرف المركزي رقم 10 لسنة 2001 م لما لهذه العمليات من تأثير السلبى على المناخ العام للاستثمار واضطراب أسعار العملات وتوصي الدراسة بضرورة إصدارها قانون خاص بمكافحة عمليات غسيل الأموال وتجريم جميع صورة.

- دراسة الغامدي (2005) بعنوان "جريمة غسيل الأموال في النظام السعودي والاتفاقيات الدولية". تهدف الدراسة الى التعرف على جريمة غسيل الأموال في النظام السعودي والاتفاقيات الدولية ود تناولت الدراسة التعريف بجريمة غسيل الأموال وإحكامها في الشريعة الإسلامية, وتجريمها في الاتفاقيات الدولية والنظام السعودي, وعلاقتها بالجرائم الأخرى, هذا وقد توصلت الدراسة الى أن جريمة غسيل الأموال هي جريمة مستقلة وذات طابع اقتصادي كما تتصف بأن لها بعد عابر الحدود, وبضرورة التزام المؤسسات المالية والمصرفية بإجراءات الوقاية والمنع والكشف عن عمليات غسيل الأموال.

وتوصي الدراسة بضرورة تطبيق التعليمات والإجراءات الصادر من مؤسسة النقد العربي السعودي, كما توصي بتكتيف إجراءات الرقابة والتفتيش على المؤسسات المالية والمصرفية وعملياتها التحويل الالكتروني للأموال والبطاقات الائتمانية.

أولا: تعريف غسيل الأموال

هناك الكثير مت التعريفات لغسيل الأموال إلا أننا من الممكن إعطاء تعريف شامل لظاهرة غسيل الأموال: هو كل سلوك على اكتساب أموال أو حيازتها أو التصرف بها أو إدارتها أو إخفائها أو استبدالها أو إيداعها أو ضمانها أو استثمارها أو نقلها أو تحويلها أو التلاعب في قيمتها إذا كانت متحصله من جريمة من الجرائم التي تشكل الأموال غير الشرعية، متى كان القصد من هذا السلوك إخفاء المال أو طبيعته ومصدره وصاحبه وصاحب الحق فيه أو تغيير حقيقته أو الحيلولة دون اكتشاف ذلك أو عرقلة التوصل إلى الشخص الذي ارتكب الجريمة المتحصلة منها المال.

وتجتمع التعاريف السابقة لظاهرة غسيل الأموال في عدة عناصر هي:

1. **الغاسل**: وهو الشخص أو المنظمة أو المؤسسة التي تحوز أو تمتلك أموالاً غير مشروعه وتسعى إلى غسلها.
2. **المغسول**: وهو تعبير للأموال و المتحصلات غير شرعيه التي يراد غسلها.
3. **الغسول**: وهو المؤسسة أو المصرف الذي يقوم بالإجراءات المخالفة للقانون ويلحق بهم فئات السماسرة و العملاء والوسطاء والمساعدين. (عبدالحميد, 2001).

ثانيا: خصائص عمليات غسيل الأموال

توجد العديد من الخصائص التي تميز عمليات غسيل الأموال عن غيرها من الأنشطة المالية الأخرى، فمنها الاقتصادية والاجتماعية والتي تؤثر على طبيعة تحركاتها وأهدافها، ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي. (محمد,1999)

- إن عمليات غسيل الأموال تعد أنشطة مكملة لأنشطة رئيسية سابقة أسفرت عن تحصيل كمية من الأموال غير المشروعة غالبا، أي الأموال القذرة الناتجة عن أنشطة الاقتصاد الخفي التي تمثل ما بين 30 إلى 50 % من هذا الاقتصاد الخفي الذي يوجد في معظم دول العالم بنسب مختلفة.
- تتسم عمليات غسيل الأموال بسرعة الانتشار الجغرافي.
- تتواكب عمليات غسيل الأموال مع الثورة التكنولوجية والمعلوماتية، حيث تشهد تلك العمليات تطورا كبيرا في تكتيكها، وكذلك بالتطور في وسائل التكنولوجية التي تستخدم في نقل الأموال وتحويلها عبر الحدود.
- ترتبط عمليات غسيل الأموال بعلاقة طردية بعمليات التحرير الاقتصادي والمالي.
- إن عمليات غسيل الأموال تتم من خلال خبراء متخصصين على علم تام بقواعد الرقابة والإشراف في الدول وما يوجد بها من ثغرات يمكن النفاذ منها، وعلى علم بفرص ومجالات الاستثمار والتوظيف والأصول التي توفر الأمان لهذه الأموال.
- عملية غسيل الأموال تساعد على زيادة معدل الجريمة المنظمة محليا ودوليا.
- ظاهرة غسيل الأموال تعود بالفائدة على الدولة المستقبلة للأموال المهربة قصد تبييضها وتقنينها وإعادة صفها من جديد في الاقتصاد الوطني.
- يمكن اعتبار المصرف مجرد مستودع للأموال القذرة، بل قد يصل الأمر إلى قيام المصرف باستثمار هذه الأموال في شتى المجالات وتمويل العديد من الأنشطة.

ثالثا: أسباب ظهور غسيل الأموال

تندرج ظاهرة غسيل الأموال في إطار ما يعرف بالجريمة الاقتصادية والمالية، ومن ثم فإن الدوافع الرئيسية التي تكمن وراء هذه العمليات تتمثل في البحث عن مأوى أو ملجأ بقصد تطهيرها والإفلات من المطاردة القانونية، وتتمثل أهم هذه الأسباب فيما يلي:

1. **أسباب اقتصادية:**

- ارتفاع معدلات الضرائب والرسوم على الأنشطة الاقتصادية. يحاول البعض التهرب من هذا العبء الضريبي وخاصة إذا ساد المجتمع شعور بأن حصيلة الضرائب لا تنفق في المنافع العامة، ولا توجه إلى الاستثمارات

والخدمات السليمة، أو أنه لا توجد عدالة في توزيع الدخل الوطني بشكل عام، ويعتبر التهرب الضريبي والتوسع في القروض بدون ضمانات التي تخفي وراءها الفساد والرشوة من أهم الأسباب والمصادر التي تؤدي إلى زيادة حجم عمليات غسيل الأموال وتنتشر جريمة التهرب الضريبي بشكل واضح في الدول النامية كما أنها توجد كذلك في الدول المتقدمة. (جميلة, 2006)

- التجارة في المحرمات. وعلى رأسها التجارة في المخدرات التي تشكل أكبر مصدر للدخول غير المشروعة بشكل عام، وكذلك تحقق أندية القمار دخلا هائلا لمن يعمل بها، ثم هناك تجارة الأسلحة التي تتم بمليارات الدولارات على مستوى العالي (السيسى, 2003,)

- المنافسة ما بين البنوك. يحدث التسابق لجذب المزيد من الأموال واكتساب العملاء وزيادة معدلات الأرباح من خلال فوارق أسعار الفائدة الدائنة، كذلك الصرف الأجنبي، وكل ما يرتبط بالعولمة والمنافسة غير الشريفة بين البنوك كما حدث في بنك آل خليفة في الجزائر عام 2003 وغيره. (عزي, 2006).

- زيادة الاتجاه نحو التحرر المالي والاقتصادي. من خلال الالتزامات الدولية في إطار منظمة التجارة العالمية وتحرر تجارة الخدمات البنكية المالية على وجه الخصوص مما يفسح المجال أمام التحركات الرأسمالية بقصد غسيل الأموال في الداخل والخارج، حيث تسعى معظم الدول إلى جذب الاستثمارات الأجنبية وتحرر الأسواق المالية لإحداث المزيد من الانتعاش والنمو الاقتصادي بغض النظر عن مخاطر تزايد عمليات غسيل الأموال. (جميلة, 2006,).

2. أسباب غير اقتصادية

- الفساد الإداري والسياسي. حيث يقوم البعض من المسئولين في مختلف بلاد العالم باستغلال سلطاتهم في الحصول على رشاوى وعمولات مقابل تمرير صفقات معينة أو إعطاء تراخيص حكومية لبدء نشاط استثماري أو للحصول على خدمات عامة مثل الكهرباء، الهاتف، المياه وغيرها، وتلك الرشاوى والعمولات في حاجة إلى الغسيل.

- البحث عن الأمان واكتساب المشروعية خشية المطاردة القانونية. وهذا يمثل دافعا أساسيا لمرتكبي الأعمال الإجرامية والفساد، إذ كلما زادت المتحصلات المتولدة عنها كلما قوي السبب لغسيلها بصفة عامة وعبر الحدود بصفة خاصة، وتشير الدراسات في هذا الصدد إلى التزايد الكبير في الأنشطة الإجرامية التي تولد دخولا ضخمة لمن يعملون في إنتاج المخدرات وتوزيعها والتهريب التجاري وتجارة الأسلحة.

- تعقيدات النظم الإدارية. من المعروف أنه كلما زادت التعقيدات الإدارية الحكومية وكثرت وطالت الإجراءات والقواعد المنظمة لأي عمل كلما زادت الدوافع لدى الأشخاص للاتفاق حولها ومخالفاتها ودفع مقابل لتذليلها، كما أن الحواجز المانعة تؤدي بالعديد من الأفراد إلى البحث عن ثغرات للتحايل عن هذه القيود.

- اختلاف وتباين التشريعات وقواعد الإشراف والرقابة. وذلك بين الدول المختلفة مما يفتح المجال لوجود بعض الثغرات التي تستطيع أن تنفذ منها هذه الأموال، خاصة وأن عملية غسيل الأموال تتم من خلال خبراء متخصصين على علم تام بقواعد الرقابة والإشراف في الدول وما يوجد لها من ثغرات يمكن النفاد منها.

- تواطؤ وتردد بعض الدول النامية في وضع التشريعات والضوابط. وذلك خوفا من أن يكون ذلك متعارضا مع اتجاه الاقتصاديات الرئيسية في العالم وكذلك المؤسسات المالية العالمية نحو تحرر تحركات رأس المال في إطار ما يعرف بظاهرة العولمة المالية وعولمة الأسواق المالية، بل أكثر من هذا التسابق ما بين الدول في منح حوافز الاستثمار والضمانات من أجل جذب المزيد من رؤوس الأموال الأجنبية لاستثمار ضمانها أن ذلك كافي لتحقيق التنمية والتقدم الاقتصادي بغض النظر عما إذا كانت تلك التدفقات مشروعة أو غير مشروعة. (عرفة, 2005,)

رابعا: مراحل ظاهرة غسيل الأموال

تمر عملية تبييض الأموال بعدة مراحل هي: مرحلة الإيداع و مرحلة التمويه ومرحلة الإدماج، وتهدف هذه المراحل إلى إخفاء المصدر الحقيقي للعائدات والأموال غير المشروعة.

1. **مرحلة التوظيف والإيداع**: أي مرحلة إدخال المال في النظام المالي والقانوني، وبمعنى آخر التخلص من الأموال القذرة وذلك من خلال إيداعها في البنوك أو بشراء العقارات أو الذهب أو التحف النادرة أو السلع المعمرة أو حتى في شراء الأسهم والسندات والشيكات السياحية إضافة إلى الدخول في مشاريع استثمارية داخل البلاد أو خارجها.

وقد تمر فترة طويلة بين جمع المبالغ المعدة للغسيل و إدخالها في الدورة المصرفية، كما أن الأموال المراد تبييضها تتجه في الغالب إلى أماكن مجهولة أكثر كالمدن الصغيرة أو المناطق التي هي بمنأى عن كل شبهة من أجل القيام بعمليات التوظيف وهذا بسبب تعزيز وسائل الرقابة والمكافحة في المراكز المالية الكبرى.

ولعل هذه المرحلة هي الأصعب بالنسبة لأصحابها كونها تتطلب أن تكون المصارف والمؤسسات المالية الطرف الأساسي فيها لذلك تعمد منظمات الإجرام إلى جعل التعرف على هوية أصحابها أمرا بالغ الصعوبة إذا لم نقل مستحيلا.

2. **مرحلة التمويه**: عندما ينجح الغاسل في وضع أمواله غير المشروعة داخل النظام المالي للدورة الاقتصادية ينتقل بذلك من مرحلة التوظيف للمرحلة الثانية وهي مرحلة التعتيم و الترقيد فيقوم بخلق عدة صفقات مالية معقدة تهدف إلى إخفاء معالم مصدر المال وإبعاده قدر الإمكان عن إمكانية تتبع حركته من أجل منع كشف منبعه

غير المشروع. أي أنها عملية نقل وتبادل المال القذر ضمن النظام الذي تم إدخاله فيه، وهنا تتركز جهود مبيضي الأموال على قطع صلة المتحصلات المالية أو العائدات غير المشروعة بمصادرها وذلك عبر شبكة معقدة من الشبكات المالية الشرعية والتحويلات الغامضة والمعقدة داخليا أو خارجيا تجريها شركات نشطة في المراكز المالية الكبرى أو في بلدان ذات نظام مصرفي متساهل وذلك من خلال فتح حسابات مصرفية بأسماء أشخاص غير مشتبه بهم أو بأسماء شركات وهمية تستغل هذه الأوضاع و تستفيد منها أو بالتباطؤ مع شركات مالية تستهدف محو أي أثر جرمي لهذه المتحصلات التي دارت دورتها بحيث أصبح صعبا بعدئذ رصد حركة هذه الحسابات ومتابعة سيرها جراء ابتعادها تدريجيا عن مصدرها الأمر الذي يجعل القائمين بتبييضها بمأمن عن الرقابة يوما بعد يوم (القسوس).

3.**مرحلة الدمج**: تمثل عملية الدمج المرحلة الأخيرة من عملية غسل الأموال وهي المرحلة الأكثر علنية من مثيلاتها بحيث تتمثل في دمج الأموال المغسولة في الدورة الاقتصادية العادية وإضفاء صفة المشروعية عليها وإكسابها المظهر القانوني السليم بحيث يصعب اكتشاف أمرها. فهذه المرحلة تؤمن الغطاء النهائي للمظهر الشرعي للثروة ذات المصدر غير المشروع.

وتعتبر أخطر المراحل من حيث إمكانية اكتشافها من قبل الأجهزة الأمنية إذ أنه يصبح من شبه المستحيل التفريق بين الأموال المشروعة والأموال غير المشروعة كونها قد خضعت لعدة مستويات من التدوير وأحيانا على مدى عدة سنوات وبعد الانتهاء من هذه المرحلة وإضفاء المشروعية على الأموال القذرة يصبح من الصعب الكشف عنها إلا من خلال عمل استخباراتي وبحث سري أو مساعدات غير رسمية من خلال المخبرين أو شيء من الحظ والمصادفة.

خامسا: أساليب ظاهرة غسيل الأموال

تتعدد آليات تبييض الأموال وتزداد وتتنوع باكتشاف مجالات جديدة يلجأ إليها المجرمون لإجراء عمليات تبييض الأموال، ولقد كان التهريب هو أبسط وأقدم الطرق التي استخدمها مبيضو الأموال إلى جانب طرق أخرى. وفي وقتنا الحالي أصبح للتكنولوجيا دورا كبيرا و خطيرا في تطوير الأساليب التي تستخدم لغسيل الأموال.

1. **الأساليب البسيطة لتبييض الأموال.**

تتم عملية تبييض الأموال بأساليب وأشكال عديدة بسيطة بحسب ظروف وطبيعة العملية ونجد كل من الشراء نقدا و كذلك التهريب و نقل الأموال عن طريق المؤسسات المالية غير المصرفية، شركات الواجهة، التحويل البرقي، التجارة البحرية.

1.1. **الشراء نقداً**: لقد لجأ مبيضو الأموال إلى شراء العديد من الأموال العينية كالذهب والمجوهرات والعقارات واللوحات النادرة كخطوة أولى ثم يقومون ببيع ما تم شراؤه وذلك في مقابل الحصول على شيكات مصرفية بقيمة الأشياء المبيوعة كخطوة ثانية و في الخطوة الثالثة تستخدم هذه الشيكات المصرفية في شكل حسابات مصرفية تفتح لغاسلي الأموال في البنوك المختلفة المحسوب عليها هذه الشيكات، ويقوم أصحاب هذه الحسابات بإجراء العديد من التحويلات المصرفية عن طريق تلك البنوك المحسوب عليها الشيكات بقصد التعتيم على العمليات المشبوهة، بل إنه زيادة في الحيطة وإحكاما لحلقات التمويه، وقد يعمد مبيضو الأموال بعد إيداع حصيلة بيع الأشياء العينية لدى البنوك إلى الاقتراض من بنوك أخرى بضمان هذه الإيداعات ثم استخدام مبالغ هذه القروض في شراء الأسهم أو السندات أو أذونات الخزانة أو المساهمة في مشروعات وطنية أو دولية ثم تحويل الأرباح إلى مواطنهم الأصلية أو إلى أي مكان آخر(محمدين, 1999).

2.1. **التهريب**: كان التهريب أبرز الأساليب التي يتم بها تبييض الأموال، إذ يقوم المتورطون في العمليات الإجرامية بتهريب المحصلات النقدية من جرائمهم بأنفسهم أو عن طريق آخرين خارج البلاد، ويأتي ذلك بأساليب بسيطة مثل إخفاء النقود الورقية في الجيوب السرية للحقائب أو بوضعها في علب حفاظات الأطفال أو غيرها من الأمور.

3.1. **التجارة البحرية**: حيث تقوم السفن البحرية التي ترفع علم دولتها أو علامات تسجيل خاصة بإخفاء أموال قذرة تعمد إلى إدخالها إلى إحدى الدول على أنها أموال منقولة من دول أخرى بصفة تجارة مشروعة وقد تضمنت المادة 17 من اتفاقية فيينا لعام 1988 إجراءات خاصة لمنعها(عبد العزيز, ص166).

4.1. **الملاهي**: تعتبر الملاهي من أهم مجالات الحصول على النقود نضرا لتعدد مجالات اللهو والتسلية التي تنشر داخل الملاهي مع تعدد مستخدمي الألعاب والتي عادة ما تضم أعمالا متكاملة وبصفة خاصة في المناسبات ذات الطابع الخاص بكل منطقة إدارية سواء كانت هذه المجالات مجالات لعب القمار أو مجالات الاستمتاع بالغناء والرقص.

وأياً كانت هذه المجالات التي تضمها مدينة الملاهي فإنها مصدر جيد لتوليد تدفقات نقدية متعددة ومتنوعة. عادة ما تكون النقدية من فئات صغيرة ولكنها كبيرة الحجم والقيمة ومن ثم يتم مزجها بالأموال التي يرغب في تبييضها وإيداعها بشكل يومي في فروع البنوك المختلفة القريب(الخضري, 2003).

5.1. **شركات الواجهة**: قد يعمل غاسلو الأموال و بالذات في العمليات الدولية الكبرى إلى إنشاء شركات أجنبية صورية يطلق عليها في بعض الأحيان الشركات الصورية وهذه الشركات لا تنهض بالأغراض المنصوص عليها في عقود تأسيسها أو أنظمتها الأساسية بل تقوم بالوساطة في عمليات غسيل الأموال غير النظيفة، وعادة ما يصعب تعقب النشاط غير المشروع لهذه الشركات خاصة إذا كانت تقوم في ذات الوقت بجانب من العمليات المشروعة، وعلاوة على ذلك فإن هذه الشركات لا تخضع في بلاد كثيرة لنفس درجة الرقابة التي تخضع لها البنوك أو إجراءاتها في

العمل، ومن صور تلك الشركات شركات السياحة والاستيراد والتصدير وشركات التأمين ومحلات المجوهرات الكبرى.

6.1. نقل الأموال عن طريق مؤسسات مالية الغير مصرفية: ويقصد بالمؤسسات المالية غير المصرفية تلك المؤسسات التي تشترك في عمليات تبادل النقود مثل القيام بالتحويلات البرقية للنقود أو صرف الشيكات أو بيع أوامر الدفع، أو بيع الشيكات السياحية، ومن أمثلة تلك المؤسسات شركات الصرافة وشركات سمسرة الأوراق المالية، وتعتبر تلك المؤسسات منفذاً خطيراً لمبيضي الأموال بالنظر إلى كونها غير خاضعة لنفس الرقابة الصارمة التي تخضع لها البنوك.

2. **الأساليب الحديثة لتبييض الأموال:** من خلال ما ذكرنا من الوسائل نلاحظ أن وسائل التكنولوجيا الحديثة أصبحت مهمة في خدمة تبييض الأموال خاصة وأن هذه الوسائل جعلت عملية الكشف عن الجريمة في غاية الصعوبة ومن هذه الأساليب:

1.2. **أجهزة الصراف الآلي:** فقد تبين لدى السلطات الأمريكية و من خلال تقارير العمليات المشبوهة وجود استخدام متزايد لأجهزة الصراف الآلي بهدف التملص من عملية السحب والإيداع النقدي المباشر، وبالتالي الاضطرار إلى تعبئة التقارير الخاصة بالعمليات النقدية المشبوهة حيث يتم استخدام هذه الأجهزة للسحب والإيداع المتكرر بهدف تجنب الاكتشاف من قبل السلطات الأمنية المختصة.

2.2. **الخدمات البنكية الإلكترونية:** يلاحظ تزايد كبير في استخدام الخدمات البنكية الإلكترونية لتنفيذ خطوات محدودة في دورة تبييض الأموال وخاصة في مرحلتي التوظيف والدمج، وتقوم البنوك التي تعرض هذه الخدمات باستخدام شبكات الانترنت كقناة لتوصيل هذه الخدمات لعملائها وبهدف تسهيل تنفيذ وأداء العمليات المختلفة مثل تحويل الأموال ودفع الفواتير والاستفسار عن الأرصدة، وهذه الأنظمة لا تحتاج إلى أكثر من جهاز حاسوب وما يسمى بخادم الحاسوب ووسيلة الاتصال، فإن هذه الخدمات الإلكترونية أصبحت تمثل صعوبة كبيرة وخاصة في عمليات التحقق من الهوية الحقيقية للشخص الممثل للعملية المالية إضافة إلى انعدام وجود أية آثار يمكن مراجعتها وتدقيقها.

3.2. **التشفير والنقود الإلكترونية:** تثير عمليات التشفير قلق العديد من السلطات الأمنية وذلك أنه سمح بظهور النقود الإلكترونية، كما أتاحت تكنولوجيات التشفير لكل من البنوك وعملائها حماية معلوماتهم وعملياتهم المالية من خلال استخدام مفاتيح التشفير. (القسوس, ص42).

4.2. **بنوك الانترنت:** ومن أهم وأخطر الوسائل التكنولوجية الحديثة ما يعرف بنظام أو بنوك عبر الانترنت حيث لا تقوم بقبول الودائع مثلا ولكنها عبارة عن وسيط في القيام ببعض العمليات المالية وعمليات البيوع، فيقوم المتعامل

بادخار الشفرة السرية من أرقام وطباعتها على الكمبيوتر ومن ثم يستطيع تحويل الأموال بالطريقة التي يأمر بها الجهاز. وهذه وسيلة تتيح لغاسلي الأموال نقل وتحويل كميات ضخمة من الأموال بسرعة وأمان.

5.2.**الكارت الذكي**: هناك أسلوب تكنولوجي حديث يعرف باسم الكارت الذكي، و هي تكنولوجية نشأت في إنجلترا وامتد العمل بها، ويقوم هذا الكارت بصرف النقود التي كان قد سبق تحميلها من العميل مباشرة إلى القرص المغناطيسي عن طريق ماكنة تحويل آلية، ويزيد الأمر خطورة أن للكارت الذكي خاصية الاحتفاظ بملايين الدولارات مخزنة على القرص الخاص به ثم يمكن بسهولة نقل الرسائل الإلكترونية السريعة وذلك بهدف تجنب أي ملاحقة أو انفضاح لأمرها(محمدين, 1999).

سادسا: التحليل الإحصائي

تم استخدام حزمة من الأساليب الإحصائية المناسبة لطبيعة البحث و هي :التكرارات والنسب المئوية والوسط الحسابي والانحراف المعياري . كذلك تم اختبار ألفا كرونباخ Alpha Cornobah و ذلك لقياس قوة الثبات، واختبار T (One Sample T-Test) و ذلك لاختبار الفروقات المعنوية بين المتوسطات (المتوسط الحسابي المحسوب والمتوسط الحسابي الفرضي لكل فرضية).

1. **صدق وثبات الاستبيان**: من أجل اختيار دقة وثبات القياس ومدى الاعتمادية عليه فقد تم إخضاع الاستبيان لاختبار قوة الثبات وهو معامل ألفا كرونباخ حيث أن قاعدة القرار في هذا الاختيار أنه كلما اقتربت نتيجة الاختيار أو قيمة معامل ألفا كرونباخ من الواحد صحيح كلما دل ذلك على قوة ثبات أداة الدراسة. وفى هذه الدراسة بلغت قيمة ألفا كرونباخ 0.725 وهى نسبة تعكس مدى درجة الاعتمادية على أداة القياس.

جدول رقم (1): نتائج معامل الفا كرونباخ لقياس درجة الثبات والاعتمادية

Reliability Statistics

Cronbach's Alpha	N of Items
.725	3

الجدول التالي يوضح المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لإجابات الأفراد المجيبين على فقرات الاستبيان.

جدول رقم (2): عرض نتائج الإحصاء الوصفي

Descriptive Statistics					
	N	Min	Max	Mean	Std.
هناك مناشير دوريه تحال من الجهات الرقابية بالدولة الى المصارف بخصوص غسيل الأموال	38	3.00	5.00	4.2632	.72351
يتساءل العملاء عن عمليات غسيل الأموال في المصرف	38	1.00	5.00	3.6579	1.12169
غسيل الأموال يعني تمويه مصدر الأموال المشبوهة	38	1.00	5.00	4.0000	1.01342
لا يغض المصرف النظر عن أموال مشبوهة تدخل وتخرج من المصرف	38	1.00	5.00	3.8421	1.00071
هناك دورات تدريبية توضع عن غسيل الأموال	38	1.00	5.00	3.9211	1.17131
التشريعات المصرفية تنص على مكافحة غسيل الأموال	38	3.00	5.00	4.5000	.55750
التشريعات توضح المخاطر الناجمة عن غسيل الأموال	38	2.00	5.00	4.2895	.65380
هناك رقابة خارجية علي عمليات غسيل الاموال	38	1.00	5.00	3.9737	.91495
هناك رقابة داخلية داخل المصرف علي الأموال المشبوهة	38	2.00	5.00	4.1579	.75431
الأشخاص الذين يكشف تورطهم في عمليات غسيل الأموال يتخذ المصرف إجراءات ضدهم	38	2.00	5.00	4.0526	.98495
تنص التشريعات علي ضرورة تقديم ما يفيد أسباب تحويل المبالغ للخارج من الزبائن	38	2.00	5.00	4.1842	.76601
يوجد سقف لا يمكن تجاوزه للحوالات الخارجية	38	2.00	5.00	4.3158	.84166
موظفي الحسابات الجارية لديهم دراية بحركة حسابات العملاء	38	2.00	5.00	4.2105	.81067
موظفى الحسابات الجارية يراقبوا حركة السحب والإيداع بشكل يومى	38	1.00	5.00	4.2368	.88330
موظفي المصرف يعوا جيدا المخاطر الناتجة عن غسيل الأموال	38	1.00	5.00	3.8947	.83146
المصرف يقدم تقارير دورية عن غسيل الأموال المشبوهة	38	2.00	5.00	4.0789	.88169
Valid N (listwise)	38				

يلاحظ من الجدول السابق أن اتجاهات أفراد عينة البحث قد تراوحت ما بين (3.65-4.50) وبالتالي فهي إيجابية وذلك لأن متوسطاتها الحسابية أكثر من متوسط أداة القياس. ومن أجل اختبار الفرضيات تم استخدام اختبار T.

1. **الفرضية الأولى**: موظفي البنوك التجارية على إدراك بظاهرة غسيل الأموال و آثارها المترتبة عليها

جدول رقم (3) نتائج اختبار الفرضية الأولى

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
خلفية عن غسيل الاموال	38	3.9368	.54645	.08865

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	t	Df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
خلفية عن غسيل الاموال	710.5	37	.000	.93684	.7572	1.1165

عند مستوى الدلالة ≤ 0.05

يبين الجدول أن الوسط الحسابي لإجمالي الفقرات التي تقيس مدى إدراك موظفي المصارف التجارية بمدينة سرت الآثار السلبية لظاهرة غسيل الأموال قد بلغ 3.936 ، كما يلاحظ أن (sig. = 0.000) وهي اقل من مستوى الدلالة الإحصائية المعتمد (0.05)، وهذا يعنى أن المتوسط الحسابي المحسوب (3.936) لآراء أفراد العينة يزيد فعليا عن المتوسط الفرضي (3) وبالتالي فان هذه النتيجة تؤكد رفض الفرض العدمي (HO) وقبول الفرض البديل (HI) التي تنص على أن موظفي المصارف التجارية على إدراك بظاهرة غسيل الأموال و الآثار المترتبة عليها.

2. **الفرضية الثانية:** توجد قوانين و تشريعات مصرفية لمكافحة ظاهرة غسيل الأموال.

جدول رقم (4): نتائج اختيار الفرضية الثانية

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
القوانين والتشريعات	38	4.3684	.63335	.10274

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
القوانين والتشريعات	213.3	37	.000	1.36842	1.1602	1.5766

يلاحظ أن الوسط الحسابي لإجمالي الفقرات التي تقيس مدى وجود قوانين ولوائح قانونية لمكافحة جريمة غسيل الأموال، قد بلغ 4.368، كما يلاحظ أن (sig. = 0.000) وهي اقل من مستوى الدلالة الإحصائية المعتمد (0.05)، وهذا يعنى ان المتوسط الحسابي المحسوب (4.368) لآراء أفراد العينة يزيد فعليا عن المتوسط الفرضي (3)، وبالتالي فإن هذه النتيجة تؤكد رفض الفرض العدمي (HO) وقبول الفرض البديل (HI) التي تنص على أن هناك تشريعات قانونية مصرفية لمكافحة غسيل الأموال.

3. **الفرضية الثالثة:** لدى موظفي المصارف التجارية القدرة على اكتشاف عمليات غسيل الأموال.

جدول رقم (5): نتائج اختبار الفرضية الثالثة

One-Sample Statistics

	N	Mean	Std. Deviation	Std. Error Mean
علاقة المصارف بغسيل الاموال	38	4.1053	.69901	.11340

One-Sample Test

	Test Value = 3					
	t	df	Sig. (2-tailed)	Mean Difference	95% Confidence Interval of the Difference	
					Lower	Upper
علاقة المصارف بغسيل الأموال	59.7	37	.000	1.10526	.8755	1.3350

يلاحظ من الجدول السابق أن الوسط الحسابي لإجمالي الفقرات التي تقيس مدى قدرة موظفي المصارف التجارية بمدينة سرت على اكتشاف ظاهرة غسيل الأموال، قد بلغ 4.105، كما يلاحظ أن (sig. = 0.000) وهي اقل من مستوى الدلالة الإحصائية المعتمد (0.05)، وهذا يعنى ان المتوسط الحسابي المحسوب (4.105) لآراء افراد العينة يزيد فعليا عن المتوسط الفرضي (3)، وبالتالي فان هذه النتيجة تؤكد رفض الفرض العدمي (HO) وقبول الفرض البديل (HI) مما يثبت ان لدى موظفي المصارف التجارية القدرة على اكتشاف عمليات غسيل الأموال.

النتائج والتوصيات:

1. النتائج:

من خلال المناقشة والتحليل السابق لبيانات الدراسة فقد تم التوصل إلى الاستنتاجات التالية:

- تبين أن المصارف التجارية الليبية العاملة في مدينة سرت على أدراك تام بالآثار السلبية لهذه الظاهرة على المناخ الاقتصادي والسياسي.
- أن هناك عدد من التشريعات والقوانين التي أصدرت من قبل المصرف المركزي الليبي تنص على مكافحة هذه الجريمة والحد من أثارها السلبية.
- أن موظفي المصارف التجارية عينة الدراسة لديهم القدرة والوعي والخبرة على اكتشاف عمليات غسيل الأموال.

- هناك التزام كامل لدى المصارف العاملة عينة الدراسة بتدريب وتأهيل الموظفين لمعرفة الأضرار الناتجة عن هذه الظاهرة و اكتساب المهارات اللازمة لمعرفتها و تفاديها.

- أن المصارف التجارية تأخذ بعين الاعتبار التوصيات والتشريعات الصادرة عن الهيئات والمنظمات المصرفية الإقليمية والدولية التي تجرم ظاهرة غسيل الأموال وتدعو الى الحد منها ومكافحتها .

2. التوصيات:

- ضرورة الاهتمام بالالتزام بالتحقق من العميل من خلال المحافظة على أن يدخل العميل في دائرة الشك في حالة التعامل تحت اسم مستعار أو وهمى أو حساب رقمي وان يتم اعتماد إجراءات واضحة لفتح الحسابات لجميع العملاء وبجميع أنواعها, ورفض فتح حساب للعميل أو الدخول في أي معاملة مصرفية في حال عدم استيفاء إجراءات التعرف على هويته والحصول على صورة طبق الأصل من الوثائق الرسمية للتحقق من العميل.

- تطوير وتدريب العاملين في المصارف والمؤسسات المالية وأسواق المال وغيرهم على الأساليب الحديثة لكشف محاولات غسيل الأموال والإبلاغ عنها.

- أهمية التعاون الدولي والتنسيق مع المؤسسات المالية والمصرفية والتشريعات من أجل مكافحة ومواجهة جريمة غسيل الأموال من خلال عقد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بتعقب هذه الجريمة والمشاركين فيها.

- الاستفادة من خبرة المصارف العالمية وتبادل المعلومات والخبرات القانونية والمالية والنقدية التي من شأنها أن تلعب دوراً هاماً في مكافحة غسيل الأموال.

- العمل على عقد الندوات والمؤتمرات العلمية لما لها من أهمية في نشر الوعى لدى المواطنين وإطلاعهم على خطورة وعواقب عمليات غسيل الأموال.

الهوامش والإحالات:

1. السيسي، صلاح الدين حسن، القطاع المصرفي وغسيل الأموال، عالم الكتب، القاهرة، 2003.
2. القسوس، نجيب رمزي، غسيل الأموال جريمة العصر، دار وائل للنشر، الأردن.
3. جميلة، دحماني، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، مذكرة ليسانس، المدية، 2006.
4. عبدالحميد، عبدالمطلب، العولمة واقتصاديات البنوك، دار الجامعية، الإسكندرية، 2001.
5. عبدالعزيز، نادر شافي، تبييض الأموال دراسة مقارنة، ، منشورات الحلى الحقوقية، بيروت.
6. عزي، الخضر، دراسة ظاهرة تبييض الأموال عبر البنوك، مجلة دراسات اقتصادية، الجزائر، العدد8، جويلية، 2006.
7. محمدين، وفاء، دور البنوك في مكافحة غسيل الأموال، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 1999.